



الجمهورية العربية السورية

المرسوم التشريعي رقم / ٢ /

رئيس الجمهورية
بناء على أحكام الدستور

يرسم ما يلي:

المادة ١- تعدل الفقرة الرابعة من المادة /١/ من القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠١٨ بحيث تصبح على النحو الآتي: " المديرية الفرعية للتنمية الإدارية: إحدى مديريات التنمية الإدارية التابعة للوزارة في المحافظات".

المادة ٢- تحل عبارة " المديرية الفرعية للتنمية الإدارية " محل عبارة " مديرية التنمية الإدارية التابعة للوزارة في المحافظات أينما وردت في القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠١٨ .

المادة ٣- تحل عبارة " مديرية التنمية الإدارية " محل عبارة " إدارة الموارد البشرية والتنمية الإدارية " أينما وردت في القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠١٨ .

المادة ٤- تعدل المادة /٢١/ من القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠١٨ بحيث تصبح على النحو الآتي:

" تحل مديرية التنمية الإدارية محلّ الوحدات التنظيمية في الجهات العامة، التي تقوم بمهام التنمية الإدارية والتدريب والتأهيل، وإدارة الموارد البشرية، وشؤون العاملين وتتولّى مهامها، وتعدل الهياكل التنظيمية والأنظمة الداخلية للجهات العامة وفقاً لذلك "

المادة ٥- ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية.

س/ع دمشق في ١٣ / ٥ / ١٤٤٠ هجري الموافق لـ ١٩ / ١ / ٢٠١٩ ميلادي

رئيس الجمهورية

بشار الأسد